

مرسوم رقم (38) لسنة 2021
بتشكيل
مجلس دبي لأمن المنافذ الحدودية

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (15) لسنة 2021 بإنشاء مجلس دبي لأمن المنافذ الحدودية،
ويُشار إليه فيما بعد بـ "المجلس"،
وعلى المرسوم رقم (28) لسنة 2015 بشأن حوكمة المجالس واللجان التابعة لحكومة دبي،
نرسم ما يلي:

تشكيل المجلس
المادة (1)

يُشكّل المجلس برئاسة سُمُو الشيخ منصور بن محمد بن راشد آل مكتوم، وعضوية كل من:

1. الفريق/ محمد أحمد المري نائباً للرئيس
 2. مُمَثِّل عن شرطة دبي
 3. مُمَثِّل عن دائرة جمارك دبي
 4. مُمَثِّل عن الإدارة العامة للإقامة وشؤون الأجانب في دبي
 5. مُمَثِّل عن هيئة دبي للطيران المدني
 6. مُمَثِّل عن مؤسسة دبي للمطارات
 7. مُمَثِّل عن مؤسسة دبي لخدمات الملاحة الجوية
 8. مُمَثِّل عن سلطة مدينة دبي الملاحية
 9. أمين عام المجلس
- عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً
عضواً

تسمية أعضاء المجلس
المادة (2)

تتم تسمية مُمَثِّلي الجهات الحكومية الأعضاء في المجلس من قبل مسؤولي هذه الجهات، على أن يكونوا من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عمل المجلس، وألا يقل المستوى الوظيفي

لِكُلِّ عَضْوٍ عَنْ دَرَجَةٍ "مُدِيرٍ تَنْفِيزِيٍّ" أَوْ مِنْ فِي حُكْمِهِ، وَأَنْ تَتِمَّ الْمُوَافَقَةُ عَلَى اسْمِ الْعَضْوِ مِنْ قَبْلِ رَئِيسِ الْمَجْلِسِ.

النَّشْرُ وَالسَّرِيَانُ

المادة (3)

يُنَشَّرُ هَذَا الْمَرْسُومُ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ، وَيُعْمَلُ بِهِ مِنْ تَارِيخِ نَشْرِهِ.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 سبتمبر 2021م

الموافق 7 صفر 1443هـ